

الأطر التنظيمية لرموز الرسائل القصيرة المرتبطة بالخدمات ذات القيمة المضافة

١. هيكلة رموز الرسائل القصيرة المرتبطة بالخدمات ذات القيمة المضافة

| ست خانات | | |
|------------|------------|------------|
| خانة واحدة | خانة واحدة | أربع خانات |
| Z | R | XXXX |

حيث أن:

Z يمثل رمز النطاق المخصص لمقدم خدمة الاتصالات
 $=Z$ مخصص لرموز الرسائل الموحدة (إمكانية إرسال الرسائل من قبل مشترك
 أكثر من مشغل)

R هو معدل التعرفة (ريال سعودي / رسالة قصيرة)

$=R$ تمثل فئة من ٠ إلى ريال واحد

$=R$ تمثل فئة أكثر من ريال إلى ريالين

.

.

$=R$ تمثل فئة أكثر من ٨ ريالات إلى ٩ ريالات

$=R$ تمثل خدمات الفئة المفتوحة (أي أنه يمكن استخدام أية تعرفة موافق عليها)
 شريطة إرسال رسالة آلية إلى المشترك تبين رسوم الخدمة عند طلبها، على أن يقوم
 المشترك بتأكيد القبول قبل تقديم الخدمة له.

$=X$ هو رمز الخدمة المقدمة (X=رقمًا من صفر إلى ٩)

٢. على مقدمي خدمات الاتصالات تزويد الهيئة بجميع تفاصيل الرموز
 المستخدمة العاملة بشكل دوري، كل ثلاثة أشهر ابتداءً من تاريخ صدور هذه

الضوابط، وعدم استخدام أي رموز إضافية جديدة خارج النطاقات الجديدة المنصوص عليها بهذه الضوابط. كما لا يحق لقديمي خدمات الاتصالات إعادة استخدام الرموز السابقة غير المتفقة مع هذه الضوابط، بعد انتهاء الخدمة التي كانت تستخدم تلك الرموز.

٣. تقوم الهيئة بتخصيص رموز الرسائل الموحدة لقديمي الخدمة المرخص لهم فحسب وبشكل مباشر بعد استكمال الإجراءات النظامية، على أن يكون مقدم الخدمة المرخص له قد وقع اتفاقية مع أكثر من مشغل تتيح له تقديم الخدمة عن طريق شبكاتهم ، بحيث يمكن الوصول إلى هذا الرقم من قبل مشتركي هذه الشبكات بالتعرف نفسها.

٤. في حال اقتصار تقديم الخدمة على مشتركي مشغل واحد فحسب من قبل مقدم الخدمة الحاصل على رمز موحد، نتيجة لانتهاء علاقته مع المشغلين الآخرين، سوف تقوم الهيئة باتخاذ ما تراه مناسبا، بما في ذلك إمكانية سحب الرمز.

٥. يلتزم مقدمو خدمة الاتصالات الحاصلون على نطاقات كاملة، وكذلك مقدمو الخدمة الحاصلين على الرموز الموحدة بدفع المقابل المالي للنطاقات والرموز المخصصة لهم وذلك في حالة تطبيق المقابل المالي من قبل الهيئة في المستقبل.

٦. في حال ارتفاع الطلب المستقبلي على هذه الرموز، سوف تقوم الهيئة بمراجعة فعالية استخدام هذه الرموز، وإعادة النظر في التخصيص الحالي للنطاقات والرموز، بما في ذلك إمكانية زيادة خانة في رمز النطاق المخصص لمقدم خدمة الاتصالات، وذلك لاستيعاب مقدمي خدمات الاتصالات الجدد.

٧. ستقوم الهيئة باسترداد الرموز والنطاقات التي سبق تخصيصها عند مخالفه مقدم خدمات الاتصالات أيًّا من هذه الضوابط، ويتحمل مقدم الخدمة وحده التبعات كافة الناتجة عن ذلك، كما يتحمل مسؤولية مطابقة استخدام النطاقات والرموز التي تم تخصيصها له وفقاً لهذه الضوابط.

٨. يتم تخصيص رموز النطاقات حسب الآتي:

Z=8 تم تخصيصه لشركة الاتصالات السعودية

Z=6 تم تخصيصه لشركة اتحاد اتصالات (موبایل)